مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية
المجلد 22، العدد1، 2025، 116- 137

Journal of Economics and Political Sciences
Vol. 22, No. (1) , 2025, 116–137

القانون الدولي الإنساني وإشكاليات التطبيق: دراسة نظرية

د. رجب عمر العاتي[1]، د. محمد مصباح الجندي[2]

[1] قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد، الجامعة الأسمرية الإسلامية

[2] مستشار علمي بالهيئة الليبية للبحث العلمي

ملخص البحث:

يعد القانون الدولي الإنساني أحد الركائز الأساسية لحماية الكرامة الإنسانية وتقليل معاناة الأفراد خلال النزاعات المسلحة. يهدف هذا القانون إلى حماية الأشخاص غير المشاركين في الأعمال العدائية، وتقييد الوسائل والأساليب القتالية، وتحقيق التوازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية.

رغم تطور القانون الدولي الإنساني بدءاً من اتفاقيات جنيف ولاهاي وصولاً إلى البروتوكولات الإضافية وما أسفر عنه من إطار قانوني معقد ومتعدد الأبعاد ومع ذلك تظهر فجوة كبيرة بين المبادئ النظرية والتطبيق العملي، حيث تواجه تطبيقاته تحديات عديدة، تشمل نقص الوعي بالقوانين وعدم الامتثال من الأطراف المتنازعة، والتطورات التكنولوجية الحديثة التي تؤثر على أنماط النزاع على مر العصور.

يستعرض هذا البحث ماهية القانون الدولي الإنساني والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها، واهم المؤسسات المعنية بتطبيقه، مع تحليل الإشكاليات التي تعوق تطبيقه الفعّال، ويقترح بعض الحلول الممكنة لتجاوز العقبات الحالية، يهدف البحث إلى تعزيز الفهم العميق للقانون الدولي الإنساني وتحديات تطبيقه، مما يسهم في تعزيز الجهود الرامية لحماية الإنسانية في أوقات النزاع.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي الإنساني، إشكاليات التطبيق، التحديات القانونية، الحماية القانونية في النزاعات المسلحة.

مقدمة

يُعد القانون الدولي الإنساني من الركائز الأساسية التي تسعى إلى حفظ الكرامة الإنسانية وتقليل معاناة الأفراد في أوقات النزاعات المسلحة. يمثل هذا القانون مجموعة من القواعد والمعايير التي تهدف إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية، وتقييد الوسائل والأساليب المستخدمة في القتال، لتحقيق التوازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية. وعلى الرغم من الأهمية البالغة لهذه القوانين في الحفاظ على الإنسانية في أكثر الأوقات شراسة، يواجه تطبيقها العديد من الإشكاليات.

منذ نشأته وتطوره عبر العصور، بدءًا من اتفاقيات جنيف ولاهاي وصولاً إلى البروتوكولات الإضافية، يشكل القانون الدولي الإنساني إطارًا قانونيًا معقدًا ومتعدد الأبعاد. إلا أن الواقع الميداني يكشف عن فجوة كبيرة بين المبادئ النظرية والتطبيق العملي لهذه القوانين. تتنوع هذه الإشكاليات بين نقص الوعي بالقوانين،

Corresponding author. Email: drajb1966@gmail.com
Received: 22/04/2025; Accepted: 15/05/2025; Available online: 02/06/ 2025

وعدم الامتثال من قبل الأطراف المتنازعة، إلى التحديات التي تفرضها التطورات التكنولوجية الحديثة وأشكال النزاعات الجديدة.

في هذا البحث، سنستعرض بشكل مختصر لماهية القانون الدولي الإنساني، ونحلل المبادئ الأساسية التي يقوم عليها، ونسلط الضوء على الإشكاليات التي تعوق تطبيقه الفعّال، ونقترح بعض الحلول الممكنة لتجاوز العقبات الحالية، ويهدف هذا البحث إلى تقديم فهم عميق ومتوازن للقانون الدولي الإنساني وتحديات تطبيقه، من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق حماية أفضل للإنسانية في أوقات النزاع.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث الرئيسية في التساؤلات التالية:

– ما هي الإشكاليات الرئيسية التي تعيق تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة، وما هي أهم المبادئ التي تهدف إلى تقليل الحروب وحماية الأفراد وتحدد حدود استخدام القوة أثناء النزاعات المسلحة؟

– ما هي المبادئ والأسس التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني؟ وما هي أبرز المؤسسات الدولية والوطنية المسؤولة عن تطبيق القانون الدولي الإنساني؟

– ما هي التحديات القانونية والسياسية والعملية التي تعيق تطبيق القانون الدولي الإنساني؟

فرضية البحث

يفترض هذا البحث أن التحديات والإشكاليات التي تعيق تطبيق القانون الدولي الإنساني ناتجة عن مجموعة من العوامل القانونية والسياسية والعملية متمثلة في الفرضيات التالية:

– ضعف البنية القانونية الوطنية والدولية يؤثر سلبًا على تطبيق القانون الدولي الإنساني.

– المصالح السياسية للدول والأطراف المتنازعة تعرقل تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

– نقص الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية يحد من قدرة المؤسسات الدولية والوطنية على تطبيق القانون الدولي الإنساني بفعالية.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحليل الإشكاليات الرئيسية التي تواجه تطبيق القانون الدولي الإنساني، واستعراض الآليات الموجودة حاليًا لتطبيقه، وتقديم توصيات لتحسين فعالية هذه الآليات وتعزيز الالتزام بالقانون الدولي الإنساني في المستقبل في حالات النزاع المسلح.

أهمية البحث

تأتي أهمية هذا البحث من الحاجة الملحة لفهم العوائق التي تعترض تطبيق القانون الدولي الإنساني، وذلك في سبيل تعزيز حماية حقوق الإنسان وتقليل المعاناة الإنسانية خلال النزاعات المسلحة. من خلال تقديم تحليل شامل لهذه الإشكاليات والتحديات، يمكن المساهمة في تطوير سياسات وآليات أكثر فعالية لحماية الأشخاص المتأثرين بالنزاعات وتحقيق العدالة الدولية.

منهجية البحث

يمكن الاعتماد على مجموعة من مناهج البحث العلمي التي تساعد في تحليل الموضوع بشكل أكاديمي وذلك من خلال المزج بين المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج القانوني والسياسي، لتقديم تحليل علمي حول اشكاليات تطبيق القانون الدولي الإنساني مع تقديم توصيات علمية لمواجهة هذه التحديات.

تقسيم الدراسة

المحور الأول: ماهية القانون الدولي الإنساني

أولا: مفهوم القانون الدولي الإنساني

ثانيا: المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني

المحور الثاني: المؤسسات المعنية بتطبيق القانون الدولي الإنساني

أولا: المؤسسات المعنية بالتطبيق

ثانيا: التعاون الدولي في تطبيق القانون الدولي الإنساني

المحور الثالث: إشكاليات تطبيق القانون الدولي الإنساني

أولا: التحديات القانونية

ثانيا: التحديات السياسية

ثالثا: التحديات العملية

ـ الخاتمة والنتائج

المحور الأول: ماهية وتطور القانون الدولي الإنساني

القانون الدولي الإنساني هو أحد فروع القانون الدولي العام الذي يهدف إلى حماية الأفراد والممتلكات خلال النزاعات المسلحة، ويتضمن هذا القانون مجموعة من القواعد التي تهدف إلى الحد من المعاناة الإنسانية

وتنظيم أساليب الحرب وتحديد حقوق وواجبات أطراف النزاع. تطور القانون الدولي الإنساني عبر العصور ليصبح جزءًا أساسيًا من النظام القانوني الدولي، ويستند إلى اتفاقيات ومعاهدات دولية، وتتجسد قواعد القانون الدولي الإنساني في اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 وبروتوكوليها الإضافيين لعام 1977، والتي تعد حجر الزاوية في هذا المجال، كما يتم دعمه بعدة معاهدات أخرى مثل اتفاقية لاهاي لعام 1907 بشأن قوانين وأعراف الحرب البرية، واتفاقيات حظر الأسلحة الكيماوية والبيولوجي، التي تسعى إلى ضمان حماية المدنيين وأسرى الحرب والجرحى في ميادين النزاع، وتجدر الاشارة إلى أن استخدام مصطلح القانون الدولي الإنساني يرجع إلى الفقيه (ماكس هيبر) رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر سابق وقد عبر عن هذا المصطلح، وهو المستخدم من قبل الفقه الدولي واتصف بالطابع الرسمي، إذ تم استخدامه في المؤتمر الدبلوماسي بشأن تطوير القانون الدولي الإنساني بجنيف 1974، و 1977(عبدالرحمن، 2003، ص14).

اولا: مفهوم القانون الدولي الإنساني

القانون الدولي الإنساني يهدف إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة لأسباب إنسانية، من خلال حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو لم يعودوا قادرين على القتال، مثل المدنيين، الجرحى، وأسرى الحرب. كما يقيد وسائل وأساليب الحرب لضمان احترام الكرامة الإنسانية (Henckaerts، 2005، ص 45).

ورغم حداثة هذا الفرع القانوني، فإنه يحظى باتفاق واسع بين الفقهاء على أهميته في حماية النفس البشرية أثناء النزاعات المسلحة (الهياض، ص 16)، وفقًا للجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، يُعرف القانون الدولي الإنساني بأنه "مجموعة من القواعد التي تهدف لأسباب إنسانية، إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة، وتحمي الأشخاص الذين لا يشاركون أو لم يعودوا يشاركون في الأعمال العدائية، كما تقيد وسائل القتال المستخدمة" (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2014،ص6) ويستند القانون الدولي الإنساني إلى مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والقواعد العرفية والمكتوبة التي تسعى إلى حماية المدنيين والعاملين في المجال الإنساني، إضافةً إلى الأفراد الذين توقفوا عن القتال، مثل الجرحى وأسرى الحرب. كما يشمل حماية الممتلكات والمواقع غير العسكرية، مثل المباني المدنية والمستشفيات والمواقع الثقافية والدينية، بهدف تقليل المعاناة وضمان الحد الأدنى من الكرامة الإنسانية أثناء النزاعات (الهياض، ص 16)، وبذلك يُعد القانون الدولي الإنساني أداة ضرورية لحماية الأفراد خلال النزاعات المسلحة، لكنه يواجه تحديات في التطبيق والامتثال، ويتطلب تعزيز فعاليته تكثيف الجهود الدولية لضمان احترام قواعده وتحقيق العدالة الإنسانية في أوقات الحروب. كما، يعتبر القانون الدولي الإنساني نظامًا قانونيًا متطورًا يعنى بحماية الأفراد أثناء النزاعات

المسلحة، سواء كانت دولية أو غير دولية. بدأ هذا النظام في التبلور خلال القرن التاسع عشر، مع التركيز على تطوير قواعد ومعايير تهدف إلى حماية المدنيين والجرحى والأسرى.

ثانيًا: المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني

القانون الدولي الإنساني هو مجموعة القواعد التي تنظم سلوك الأطراف أثناء النزاعات المسلحة، بهدف تقليل آثار الحرب وحماية الأفراد الذين لا يشاركون في القتال، تستند هذه القواعد إلى مبادئ أساسية تحكم النزاعات وتحدد حدود استخدام القوة، وهي مستمدة من الأعراف والتقاليد الإنسانية القديمة، واهم هذه المبادئ متمثلة في التالي:-

1- مبدأ الإنسانية

يعد مبدأ الإنسانية من الركائز الأساسية للقانون الدولي الإنساني، إذ يهدف إلى الحد من المعاناة البشرية خلال الحروب. يرتكز على حماية الأفراد الذين لا يشاركون في النزاع، وضمان معاملتهم بكرامة وإنسانية دون تمييز (جناي، 2022، موقع إلكتروني). يشمل هذا المبدأ حماية المدنيين، الجرحى، المرضى، وأسرى الحرب، ويفرض التزامًا قانونيًا وأخلاقيًا على الأطراف المتحاربة.

أ- حماية المدنيين: يمنع مبدأ الإنسانية استهداف المدنيين ويشدد على ضرورة اتخاذ كافة التدابير لحمايتهم، بما في ذلك حماية البنية التحتية المدنية مثل المستشفيات والمدارس (العوضي، 2022، ص78).

ب- حماية الجرحى والمرضى: يلزم القانون الدولي الإنساني جميع الأطراف بتقديم الرعاية الصحية للجرحى دون تمييز وضمان وصولهم إلى العلاج (الجابري، 2020، ص45).

ت- حماية أسرى الحرب: يتطلب هذا المبدأ معاملة الأسرى بكرامة، وحظر التعذيب وسوء المعاملة، وتوفير الاحتياجات الأساسية لهم (الصالح، 2019، ص110)، وعليه فإن مبدأ الإنسانية يعكس التزامًا عالميًا بتخفيف آثار النزاعات المسلحة، ويؤكد ضرورة احترام حقوق الإنسان حتى أثناء الحرب

2- مبدأ التمييز

يرتكز هذا المبدأ على التفرقة بين المقاتلين والمدنيين، وبين الأهداف العسكرية والمنشآت المدنية. يعد من أهم المبادئ التي تحكم النزاعات المسلحة، حيث يمنع استهداف المدنيين والأعيان المدنية إلا في حال استخدامها لأغراض عسكرية، ويشمل مبدأ التمييز على، تجنب استهداف المدنيين بشكل مباشر، وضرورة توجيه الهجمات فقط نحو الأهداف العسكرية المشروعة، بالإضافة الى الامتناع عن استخدام أسلحة لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنية (الشامي، 2022، ص65)، وحماية البنية التحتية المدنية، ما لم يتم

استخدامها لأغراض عسكرية (العوضي، 2020، ص150)، ويسهم هذا المبدأ في تقليل الخسائر المدنية وتعزيز الشرعية الأخلاقية والقانونية للعمليات العسكرية.

3- مبدأ التناسب:

يقيد مبدأ التناسب استخدام القوة بحيث يكون الضرر الناتج عن الهجوم متناسبًا مع المكاسب العسكرية المتوقعة. يمنع هذا المبدأ الهجمات العشوائية أو المفرطة التي تؤدي إلى أضرار جسيمة للمدنيين دون فائدة عسكرية تبررها (الهياض، مرجع سابق، ص30)، ويُفرض على الأطراف المتحاربة تقييم الأضرار المحتملة قبل أي هجوم عسكري، واستخدام وسائل وأساليب حرب تتناسب مع الضرورة العسكرية، بالإضافة الى الامتناع عن تنفيذ عمليات تؤدي إلى خسائر مدنية غير مبررة مقارنة بالهدف العسكري المراد تحقيقه، كما يضمن هذا المبدأ تحقيق التوازن بين الأهداف العسكرية والاعتبارات الإنسانية، ما يقلل من الأضرار غير الضرورية أثناء النزاعات.

4- مبدأ الضرورة العسكرية:

يسمح باستخدام القوة لتحقيق أهداف عسكرية مشروعة، لكنه يفرض قيودًا على استخدام العنف لضمان عدم تجاوزه لما هو ضروري (الهياض، مرجع سابق، ص46)، ووفقًا لهذا المبدأ، يجب استهداف الأهداف العسكرية فقط، دون التسبب في ضرر غير مبرر للمدنيين، وعدم مهاجمة الأفراد أو الأعيان التي لا تسهم في المجهود الحربي.

ومجمل القول، أن مبادئ القانون الدولي الإنساني تعمل على تحقيق التوازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية، مما يحد من آثار الحروب على المدنيين ويساعد في تعزيز السلام والاستقرار. إن الالتزام بهذه المبادئ يمثل مسؤولية قانونية وأخلاقية لجميع الدول والأطراف المتنازعة، لضمان احترام كرامة الإنسان حتى في أشد الظروف قسوة.

المحور الثاني: المؤسسات المعنية بتطبيق القانون الدولي الإنساني

يهدف القانون الدولي الإنساني إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة وحماية الأفراد والممتلكات من الانتهاكات الجسيمة. ولتحقيق ذلك، تعمل العديد من المؤسسات الدولية على تنفيذ هذا القانون، سواء من خلال وضع الأطر القانونية اللازمة، أو مراقبة الامتثال لأحكامه، أو محاسبة المخالفين. ومن أبرز هذه المؤسسات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، هيئات الأمم المتحدة، والمحاكم الجنائية الدولية والمحاكم الخاصة، والتي تقوم بدور حيويًا في تعزيز الالتزام بالقواعد الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة.

اولا: المؤسسات المعنية بالتطبيق

1- المحكمة الجنائية الدولية (ICC) ودورها في تطبيق القانون الدولي الإنساني

تُعَدّ المحكمة الجنائية الدولية (ICC) هيئة قضائية دولية دائمة، أُنشئت بموجب نظام روما الأساسي عام 1998، وبدأت عملها رسميًا في عام 2002، بهدف محاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الإبادة الجماعية (صراح، 2023، موقع الكتروني). وتتمتع المحكمة بسلطة قضائية مستقلة على الجرائم المرتكبة داخل الدول الأطراف أو من قبل مواطنيها، كما يمكن لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إحالة قضايا إليها بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة (ساسولي، 2019، ص 78)، أبرز القضايا التي نظرتها المحكمة على سبيل المثال متمثلة في التالي:-

أ. قضية دومينيك أونغوين: أحد قادة جيش الرب للمقاومة في أوغندا، حيث أدانته المحكمة في 2021 بجرائم تشمل القتل، الاستعباد، والتجنيد القسري للأطفال (المحكمة الجنائية الدولية، 2021، ص 11).

ب. محاكمة عمر البشير: الرئيس السوداني السابق، الذي أصدرت المحكمة مذكرة توقيف بحقه عام 2009، بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية في دارفور (المحكمة الجنائية الدولية، 2020، ص 32).

ورغم أهمية المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب، إلا أنها تواجه تحديات، أبرزها عدم تعاون بعض الدول، وغياب آلية تنفيذية ملزمة لقراراتها، مما يحد من فعاليتها في تحقيق العدالة الدولية (بُونيو، 2020، ص 33).

ومجمل القول، تُعَدّ المحكمة الجنائية الدولية إحدى أبرز الأدوات القانونية لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة الدولية، حيث تتيح محاسبة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم جسيمة وفقًا للقانون الدولي الإنساني. ومع ذلك، لا تزال فعاليتها تواجه تحديات كبيرة، أهمها عدم تعاون بعض الدول، ورفض بعض الحكومات الامتثال لمذكرات التوقيف الصادرة عنها، إضافة إلى غياب آليات تنفيذ ملزمة تضمن تنفيذ أحكامها. فعلى الرغم من القرارات الصادرة ضد شخصيات بارزة، مثل عمر البشير ودومينيك أونغوين، فإن تطبيق هذه القرارات يظل رهنًا بالإرادة السياسية للدول والتنسيق مع المنظمات الدولية، لذلك، يحتاج المجتمع الدولي إلى تعزيز سبل دعم المحكمة، سواء من خلال فرض عقوبات على الدول غير المتعاونة، أو عبر إصلاحات قانونية تمنح المحكمة مزيدًا من السلطات التنفيذية. كما أن تكثيف الجهود الدبلوماسية لضمان توقيع الدول غير الأعضاء على نظام روما الأساسي، قد يسهم في تعزيز دور المحكمة في تحقيق العدالة الدولية وحماية الضحايا من الجرائم الجسيمة.

2- المحاكم الدولية الخاصة ودورها في تطبيق القانون الدولي الإنساني.

إلى جانب المحكمة الجنائية الدولية، تم إنشاء محاكم دولية خاصة لمعالجة الجرائم الدولية المرتكبة في سياقات محددة، حيث قامت هذه المحاكم بدورًا هاما في محاسبة الأفراد المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني، إضافة إلى مساهمتها في تطوير المفاهيم القانونية المتعلقة بالمسؤولية الجنائية الفردية وجرائم الحرب.

أ. المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY).

أُنشئت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عام 1993 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 827، بهدف محاكمة المسؤولين عن الجرائم التي ارتُكبت خلال تفكك يوغوسلافيا في تسعينيات القرن العشرين. وقد ساهمت المحكمة في تطوير القانون الدولي الإنساني، لا سيما فيما يتعلق بتجريم الانتهاكات الجسيمة ضد المدنيين (المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، 2008, موقع اكتروني). ومن أبرز القضايا التي نظرتها المحكمة محاكمة الرئيس الصربي السابق سلوبودان ميلوشيفيتش، الذي وُجّهت إليه تهم بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية، لكنه توفي قبل صدور الحكم النهائي بحقه (ساسولي، 2019، ص 102).

ب.المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (ICTR)

تأسست المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عام 1994 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 955، لمحاكمة المتورطين في جرائم الإبادة الجماعية التي وقعت خلال الصراع العرقي بين الهوتو والتوتسي (كاسيزي واخرون، 2015 ص138-140)، وأسهمت المحكمة في ترسيخ مبادئ المحاسبة عن جرائم العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة، حيث اعتبرت الاغتصاب أداة من أدوات الإبادة الجماعية، كما ظهر في قضية جان بول أكايسو (بونيو، 2020، ص 54).

ت. المحكمة الخاصة بسيراليون تم إنشاء المحكمة الخاصة بسيراليون عام 2002 لمحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني خلال الحرب الأهلية في البلاد، وكانت المحكمة نموذجًا فريدًا لأنها تأسست عبر اتفاق مشترك بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون، مما منحها طابعًا دوليًا مختلطًا (المحكمة الخاصة بسيراليون، 2017، موقع الكتروني). ومن أبرز القضايا التي نظرتها المحكمة، محاكمة الرئيس الليبيري السابق تشارلز تايلور، الذي أُدين بتهم دعم الجرائم التي ارتكبتها الجماعات المسلحة في سيراليون (فورسيث، 2019، ص 88).

ومجمل القول، ساهمت هذه المحاكم في تعزيز آليات العدالة الدولية من خلال محاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، إضافة إلى تطوير مبادئ قانونية جديدة. ومع ذلك، واجهت

بعض التحديات، مثل الافتقار إلى الدعم السياسي الكافي، وغياب آليات تنفيذ قراراتها في بعض الحالات، مما يبرز الحاجة إلى إصلاحات قانونية لتعزيز دور القضاء الدولي في مكافحة الإفلات من العقاب.

3- دور مجلس الأمن الدولي في تطبيق القانون الدولي الإنساني

يُعتبر مجلس الأمن الدولي الهيئة المسؤولة عن حفظ السلم والأمن الدوليين بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حيث يمتلك صلاحيات واسعة تتيح له التدخل في النزاعات المسلحة واتخاذ إجراءات للحد من انتهاكات القانون الدولي الإنساني. وتتنوع آليات تدخله بين إصدار القرارات الملزمة، فرض العقوبات، وإنشاء لجان التحقيق لتوثيق الجرائم الإنسانية ومحاسبة المسؤولين عنها (دور مجلس الأمن الدولي،2007، موقع اكتروني).

أ- إصدار القرارات الدولية: يستخدم مجلس الأمن سلطته في إصدار قرارات تُدين انتهاكات القانون الدولي الإنساني وتطالب الأطراف المتنازعة بالامتثال للمعايير الدولية. ومن الأمثلة على ذلك:

- القرارات المتعلقة بالنزاع السوري: أصدر المجلس عدة قرارات تدين استخدام الأسلحة الكيميائية والهجمات على المدنيين، مثل القرار 2254 (2015) الذي دعا إلى وقف إطلاق النار وإيجاد حل سياسي للأزمة (مجلس الأمن الدولي، 2015، ص1.. 3).
- القرارات الخاصة بالحرب في اليمن: من أبرزها القرار 2216 (2015) الذي فرض حظرًا على توريد الأسلحة إلى جماعة الحوثي وطالب جميع الأطراف بالتقيد بالقانون الدولي الإنساني (مجلس الأمن الدولي، 2015، موقع الكتروني).

ب- فرض العقوبات الدولية

يملك مجلس الأمن سلطة فرض عقوبات دولية على الدول والجماعات المسلحة التي ترتكب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، وتشمل هذه العقوبات حظر السفر، تجميد الأصول، حظر توريد الأسلحة، والقيود الاقتصادية، وذلك بهدف الضغط على الجهات الفاعلة للامتثال للقانون الدولي الإنساني، ومن أبرز الحالات:

- العقوبات على قادة الميليشيات في السودان: فرض المجلس عقوبات على بعض قادة الجماعات المسلحة المتورطة في النزاع في دارفور، شملت تجميد الأصول وحظر السفر (مجلس الأمن الدولي، 2022، ص 22).
- العقوبات على الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية: استهدفت العقوبات قادة الجماعات المتمردة المتورطين في أعمال العنف ضد المدنيين وتجنيد الأطفال، ضمن الجهود الرامية إلى إنهاء النزاع المسلح في المنطقة (مجلس الأمن الدولي، 2021، ص 18).

ت-إنشاء لجان تحقيق دولية: في العديد من الحالات، يقوم مجلس الأمن الدولي بإنشاء لجان تحقيق لتوثيق الجرائم الإنسانية وجمع الأدلة لمحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة. ومن أبرز هذه اللجان:

- لجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا: أنشأها مجلس حقوق الإنسان عام 2011، وتعمل على توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في سوريا، من خلال تقارير دورية تقدم إلى الأمم المتحدة (مجلس حقوق الإنسان، 2021، موقع الكتروني).
- لجنة الخبراء المعنية بليبيا: تم تشكيلها بموجب القرار 1973 (2011) لمراقبة الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان وجرائم الحرب في ليبيا، وتقديم توصيات بشأن العقوبات الدولية على المتورطين (مجلس الأمن الدولي، 2011، موقع الكتروني).

وخلاصة القول، يقوم مجلس الأمن الدولي بدورًا محوريًا في تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني عبر أدواته المختلفة، إلا أن فعاليته غالبًا ما تتأثر بالعوامل السياسية، لا سيما حق النقض (الفيتو) الذي تستخدمه الدول دائمة العضوية لمنع تمرير بعض القرارات. لذا، فإن تحقيق عدالة أكثر فاعلية يتطلب إصلاحات لتعزيز آليات المجلس، وضمان عدم تسييس القضايا الإنسانية، بما يساهم في حماية المدنيين وتعزيز المساءلة الدولية.

4- اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)

ويتمثل دور اللجنة في تطبيق القانون الدولي الإنساني في الاتي:-

أ- مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني

تضطلع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدور رئيسي في مراقبة مدى التزام الدول والجماعات المسلحة بالقواعد الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة. ويتم ذلك من خلال آليات متعددة، تشمل:

- إجراء الزيارات الميدانية لأماكن الاحتجاز: حيث تقوم اللجنة بزيارة السجون ومراكز الاعتقال للتأكد من معاملة المحتجزين وفقًا للمعايير الإنسانية (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2021، ص 45).
- تقديم التقارير السرية للحكومات والجماعات المسلحة: عند رصد انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، تُعد اللجنة تقارير غير علنية تُرفع إلى الجهات المعنية بهدف معالجة المخالفات بعيدًا عن التسييس (بونيو، 2020، ص 33).
- إطلاق نداءات عاجلة في حالات الطوارئ: عندما تتعرض فئات سكانية للخطر نتيجة النزاعات المسلحة، تُصدر اللجنة بيانات ونداءات عاجلة لحث الأطراف المتحاربة على احترام القانون الدولي الإنساني (ساسولي، 2019، ص 21).

ب- تقديم المساعدات الإنسانية

تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدورًا محوريًا في تقديم المساعدات الإنسانية لضحايا النزاعات المسلحة، حيث تشمل أنشطتها:

- المساعدات الطبية: توفير الرعاية الصحية في مناطق النزاع، ودعم المستشفيات والمرافق الصحية، وتأمين الخدمات الطبية للجرحى والمرضى (فورسيث، 2019، ص 78).
- الإغاثة الغذائية: توزيع المواد الغذائية والمياه الصالحة للشرب في المناطق المتضررة من النزاعات (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2021، ص 45).
- استعادة الروابط العائلية: تعمل اللجنة على لمّ شمل العائلات التي تفرقت بسبب النزاعات المسلحة، عبر برامج البحث عن المفقودين والتواصل بين أفراد الأسر (بونيو، 2020، ص 33).

ت–نشر الوعي بالقانون الدولي الإنساني

تسعى اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى تعزيز الوعي بالقانون الدولي الإنساني، سواء بين أطراف النزاع أو عامة الجمهور، وذلك من خلال:

- تدريب القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير النظامية على مبادئ القانون الدولي الإنساني لضمان احترامها أثناء النزاعات المسلحة (ساسولي، 2019، ص 21).
- تنظيم حملات توعوية للمجتمعات المحلية حول حقوقهم في ظل النزاعات المسلحة وطرق الحماية القانونية المتاحة لهم (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2021، ص 45).
- تقديم المشورة القانونية للدول والمنظمات الدولية بشأن كيفية دمج مبادئ القانون الدولي الإنساني في التشريعات الوطنية (فورسيث، 2019، ص 78).

ث– الوضع القانوني للجنة الدولية للصليب الأحمر

تتمتع اللجنة بوضع قانوني خاص يمنحها الاستقلالية والحياد، مما يمكنها من الوصول إلى مناطق النزاع دون تدخلات سياسية. وتستند مكانتها القانونية إلى اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية، التي تعترف بدورها الحصري في حماية ضحايا الحروب (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2021، ص 12).

يتضح مما سبق، أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر تبذل دورًا محوريًا في تطبيق القانون الدولي الإنساني من خلال مراقبة الامتثال، تقديم المساعدات الإنسانية، ونشر الوعي القانوني. وتمثل استقلاليتها وحيادها عنصرين أساسيين في نجاحها بالوصول إلى ضحايا النزاعات دون تدخلات سياسية، ومع ذلك، تواجه اللجنة تحديات عدة، مثل عدم تعاون بعض الأطراف المتحاربة وغياب آليات إنفاذ قانونية ملزمة، مما يستدعي تعزيز التعاون الدولي لدعم جهودها وضمان احترام القانون الدولي الإنساني بصورة أكثر فاعلية.

5- دور المحاكم الوطنية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني

تُعد المحاكم الوطنية الجهة الأساسية المسؤولة عن تنفيذ القانون الدولي الإنساني على المستوى الداخلي، حيث تتولى محاكمة مرتكبي جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الإبادة الجماعية، وفقًا للالتزامات الدولية التي تعهدت بها الدول من خلال المعاهدات والاتفاقيات الدولية، مثل اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية (ساسولي، 2019، ص 87). وتساهم هذه المحاكم في تعزيز المساءلة، ضمان عدم الإفلات من العقاب، وحماية حقوق الضحايا من خلال إصدار أحكام ملزمة وتنفيذ العقوبات.

أ- آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني عبر المحاكم الوطنية

- ينبغي على الدول إدماج مبادئ القانون الدولي الإنساني في قوانينها الداخلية لضمان تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني في التشريعات الوطنية والمساهمة في تحقيق العدالة وعدم الإفلات من العقاب (بونيو، 2020، ص 102).
- محاكمة الأفراد المتورطين في انتهاكات جسيمة: تتولى المحاكم الوطنية محاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم حرب وانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، كما هو الحال في قضايا محاكمة المسؤولين عن النزاعات المسلحة (ساسولي، 2019، ص 110).
- التعاون مع المحاكم الدولية: تعمل المحاكم الوطنية بالتنسيق مع المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم الإقليمية لضمان محاسبة مرتكبي الجرائم الدولية، حيث تُحال بعض القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية عندما تكون المحاكم المحلية غير قادرة على محاكمة المتهمين (المحكمة الجنائية الدولية، 2022، ص 45).

ب-حالات تطبيقية: ليبيا وألمانيا

- الحالة الليبية شهدت ليبيا منذ عام 2011 تحديات كبيرة في تنفيذ القانون الدولي الإنساني، ومع ذلك، قامت المحاكم الوطنية بمحاكمات لبعض المسؤولين السابقين والمتورطين في جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. في عام 2015، أصدرت المحكمة العليا الليبية أحكامًا ضد عدد من المسؤولين في النظام السابق بتهم قمع المتظاهرين، القتل الجماعي، والتعذيب (المحكمة العليا الليبية، 2017، ص 55). ورغم هذه الجهود، إلا أن عدم الاستقرار السياسي وضعف المؤسسات القضائية حالا دون تنفيذ أحكام القانون الدولي الإنساني بفعالية (وزارة العدل الليبية، 2020، ص 33).
- الحالة الألمانية: تُعتبر ألمانيا مثالًا بارزًا على تفعيل الولاية القضائية العالمية، حيث حاكمت المحاكم الألمانية أفرادًا ارتكبوا جرائم حرب في سوريا والعراق، رغم عدم وقوع الجرائم على أراضيها. في عام 2021، أُدين مسؤول أمني سوري سابق بجرائم التعذيب والقتل داخل السجون السورية، في سابقة

قانونية دولية تُؤكد دور المحاكم الوطنية في تعزيز العدالة الدولية (منصور العمري ،2020، موقع الكتروني).

ت–التحديات التي تواجه المحاكم الوطنية

- عدم استقلالية القضاء في بعض الدول، مما يُعيق محاكمة المسؤولين المتورطين في الانتهاكات.
- نقص الموارد والخبرات القانونية المتخصصة في القانون الدولي الإنساني.
- التدخلات السياسية التي تؤثر على سير المحاكمات وتنفيذ الأحكام (بونيو، 2020، ص 118).

ومجمل القول، تُعد المحاكم الوطنية خط الدفاع الأول في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني وضمان المساءلة، إلا أن فعاليتها تتوقف على وجود نظام قضائي مستقل، إدماج التشريعات الدولية في القوانين الوطنية، والتعاون مع الجهات الدولية لضمان تحقيق العدالة ومنع الإفلات من العقاب.

ثانيا: التعاون الدولي في تطبيق القانون الدولي الإنساني

يُعتبر التعاون بين الدول في تطبيق القانون الدولي الإنساني أحد الأسس الحيوية لتحقيق العدالة الدولية وضمان حماية حقوق الإنسان أثناء النزاعات المسلحة. هذا التعاون يسهم في تعزيز الفعالية الدولية في ملاحقة الجرائم الدولية من خلال عدة آليات، مثل تبادل المعلومات والأدلة، تنسيق المحاكمات الجنائية، وتعزيز التعاون بين المحاكم الوطنية والدولية. على الرغم من وجود المحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC)، فإن المحاكم الوطنية تسهم بدورًا مكملًا في هذا الإطار، من خلال تكاملها مع الآليات الدولية لمحاكمة الجناة وضمان تطبيق العدالة.

أحد أبرز الأمثلة على هذا التعاون هو محاكمة الجرائم المرتكبة في سوريا من خلال المحاكم الألمانية. في هذه الحالة، استخدمت ألمانيا الولاية القضائية العالمية لمحاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم حرب و جرائم ضد الإنسانية في سوريا، رغم أن الجرائم وقعت في دولة لا تتعاون مع المحاكم الدولية أو مع الدول التي تطبق القانون الدولي الإنساني. إذ إن استخدام الولاية القضائية العالمية كأداة قانونية يسمح للدول بمحاكمة الجرائم الدولية المرتكبة خارج حدودها، مما يعكس قدرة الدول على تحمل المسؤولية في ضمان العدالة حتى في الحالات التي يتعذر فيها تعاون الدولة المعنية (المحكمة الإقليمية في كوبلنتس، 2021، ص 40).

هذا النوع من التعاون بين الدول يعزز قدرة المجتمع الدولي على محاكمة الأفراد الذين ارتكبوا انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، مما يعزز مفهوم العدالة الدولية التي تضمن المحاسبة الجنائية للفرد بغض النظر عن جنسيته أو المكان الذي ارتُكبت فيه الجرائم. كما يُظهر هذا التعاون التزام المجتمع الدولي المستمر

بحماية القانون الدولي الإنساني، مما يساهم في التأكيد على دور الدول في محاكمة الجرائم الدولية وإنفاذ المسؤولية الجنائية الفردية.

على سبيل المثال، يُعد التنسيق بين المحاكم الدولية والمحاكم الوطنية مثالًا حيويًا على تعاون الدول لضمان تطبيق القانون الدولي الإنساني. في بعض الحالات، يمكن أن تتعاون الدول مع المنظمات الدولية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) لتبادل المعلومات والموارد الضرورية لضمان تنفيذ القرارات الصادرة عن المحاكم الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC) والمحاكم الخاصة مثل المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (ICTY) (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2021، ص 45). هذا التعاون يوفر الآلية اللازمة لتنفيذ قرارات العدالة في سياقات معقدة، حيث قد تفتقر بعض الدول إلى القدرة أو الإرادة السياسية لتحقيق العدالة.

وخلاصة القول، أن المؤسسات المعنية بتطبيق القانون الدولي الإنساني تبذل دورًا محوريًا في ضمان الامتثال للمعايير الدولية. ومع ذلك، يبرز التعاون الدولي كعنصر أساسي لتحقيق العدالة في الجرائم الدولية. على الرغم من وجود بعض التحديات، مثل عدم التعاون من بعض الدول وغياب آلية تنفيذية ملزمة، فإن التنسيق بين الدول والمؤسسات الدولية يظل مفتاحًا رئيسيًا لفعالية تطبيق هذا القانون. ويظهر هذا التعاون بوضوح في محاكمة الجرائم المرتكبة في مناطق النزاع مثل سوريا، حيث تتعاون الدول في محاكمة الجرائم الدولية عبر آليات مثل الولاية القضائية العالمية، مما يعزز من إمكانية تحقيق العدالة والمساءلة الجنائية الدولية.

المحور الثالث / إشكاليات تطبيق القانون الدولي الإنساني

القانون الدولي الانساني يواجه العديد من التحديات، خاصة في ظل تزايد النزاعات المسلحة غير الدولية، وانتشار الجماعات المسلحة غير الحكومية، وتطور التقنيات العسكرية الحديثة.

وفي هذا السياق يمكن تصنيف التحديات التي تواجه تطبيق القانون الدولي الإنساني إلى ثلاث فئات رئيسية، متمثلة في التحديات القانونية، المتعلقة بالثغرات القانونية، وآليات التنفيذ والمسائلة. والتعارض بين القوانين الوطنية والدولية، والتحديات السياسية، التي تشمل استخدام القانون الدولي الإنساني كأداة سياسية ، وتأثير التوازنات الدولية، وصعوبة التعامل مع الفاعلين غير الحكوميين بالإضافة إلى التحديات العملية التي تتضمن صعوبة الوصول إلى مناطق النزاع، ونقص التمويل، وضعف الوعي بالقانون الدولي الإنساني.

وفيما يلي نقدم تحليل لهذه التحديات، مع الاستناد إلى المراجع القانونية والاكاديمية المتخصصة:

أولا: التحديات القانونية

1. عدم الامتثال للقواعد القانونية رغم وضوح القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني، إلا أن الامتثال لها يضل مشكلة رئيسية، حيث تنتهك العديد من الدول والجماعات المسلحة هذه القواعد فعلى سبيل المثال، أشارت اللجنة الدولية للصليب الأحمر (2020) إلى أن النزاعات الحديثة تتميز بتزايد استهداف المدنيين والبنية التحتية المدنية، رغم الحظر الواضح لذلك في القانون الدولي الإنساني (اللجنة الدولية للصليب الأحمر 2020).

2. ضعف آليات الإنفاذ والمساءلة: لا يوجد نظام عالمي مركزى لفرض احترام القانون الدولي الانساني، مما يجعل تنفيذ أحكامه يعتمد على الدول نفسها، والمحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية، ومع ذلك، فإن المحكمة الجنائية الدولية تواجه عقبات، مثل عدم تعاون بعض الدول معها، أو عدم شمول ولايتها القضائية لبعض النزاعات، فضلاً عن غياب الإرادة السياسية لدى بعض الدول لتسليم المتهمين أو التعاون، مع التحقيقات يضعف من فاعلية المحاسبة (منصور، 2018، ص212)

1- اشكاليات التعارض بين القوانين الوطنية والدولية

في العديد من الدول، لا تتماشى القوانين المحلية مع متطلبات القانون الدولي الإنساني، مما يؤدى إلى عدم تنفيذه بشكل فعال، فعلى سبيل المثال، بعض الدول لا تُجرم بعض الانتهاكات الجسيمة، كالتعذيب أو استهداف المدنيين، مما يعقد إجراءات الملاحقة القضائية. (زهران 2021، ص 95)، ونرى أن سد هذه الفجوة يتطلب إدماج مبادئ القانون الدولي الإنساني في التشريعات الوطنية وتعزيز التدريب القضائي لضمان تطبيقه.

2- التطور غير المتوازن للقانون الدولي الإنساني

مع تطور النزاعات المسلحة، ظهرت تحديات جديدة مثل الحروب الإلكترونية واستخدام الذكاء الاصطناعي في العمليات العسكرية، وهي مجالات لم يتم تنظيمها بشكل كامل بعد (الباز، 2019، ص 178).

حاصل ما تقدم، ان عدم وجود أطر قانونية واضحة تحكم هذه التطورات يؤدي إلى ارتباكاً وتحدياً في كيفية تطبيق مبادئ القانون الدولي الإنساني على هذه الظواهر الجديدة.

ثانياً: التحديات السياسية

1- استخدام القانون الدولي الإنساني كأداة سياسية

يتم أحيانا توظيف القانون الدولي الإنساني لأغراض سياسية، حيث توجه اتهامات بارتكاب جرائم بشكل انتقائي بناء على اعتبارات سياسية، فعلى سبيل المثال، بعض الدول تتجنب التحقيق في انتهاكات حلفائها، بينما تروج لمحاكمات ضد خصومها (زهران، 2021، ص145).

يتضح مما سبق، أن هذه الانتقائية تقوض مصداقية القانون الدولي الانساني، وتؤدي إلى تأكل الثقة في المؤسسات الدولية.

2- عرقلة مجلس الأمن بسبب الفيتو

يتمتع الأعضاء الدائمون فى مجلس الأمن بحق النقض، مما يمكنهم من منع اتخاذ إجراءات ضد بعض الدول أو الجماعات المسلحة، وهذا يؤدي إلى شلل المجلس فى كثير من الأحيان في مواجهة انتهاكات خطيرة (اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2020)

نستنتج من ذلك، أن هذه العقبة تجعل آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني غير فعالة في النزاعات التي تكون فيها مصالح الدول الكبرى متضاربة،

3- صعوبة التعامل مع الفاعلين غير الحكوميين

في النزاعات غير الدولية، تكون الجماعات المسلحة غير الحكومية طرفاً رئيسياً، ولكنها غالبا ما ترفض الالتزام بالقانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى ذلك، فإن الدول ترفض في بعض الأحيان التفاوض مع هذه الجماعات، خوفا من منحها شرعية دولية (منصور، 2018، ص230). لذا فان التغلب على هذه الصعوبات، يتطلب تحسين التواصل مع الجماعات المسلحة، واشراكها في عمليات التوعية بالقانون الدولي الإنساني مما يساعد في تعزيز امتثالها.

4- السيادة الوطنية مقابل التدخل الإنساني

تستخدم بعض الدول مبدأ السيادة لمنع التدخل الدولي الإنساني، حتى في الحالات التي تحدث فيها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وهذا يعرقل الجهود الرامية إلى فرض احترام القانون الدولي الإنساني. حيث تشير العديد من الدراسات، إلى أن تحقيق التوازن بين احترام السيادة الوطنية وحماية حقوق الإنسان يظل من أكبر التحديات التي تواجه المجتمع الدولي (الباز، 2019، ص190).

ثالثاً: التحديات العملية

1- صعوبة الوصول إلى مناطق النزاع

في كثير من النزاعات، يتم منع المنظمات الإنسانية من الوصول إلى المناطق المتضررة، مما يعرقل جهود الإغاثة وحماية المدنيين، وقد وثقت اللجنة الدولية للصليب الأحمر العديد من الحالات التي تم فيها استهداف قوافل المساعدات الإنسانية أو عرقلتها من قبل أطراف النزاع

2- نقص التمويل والموارد

تعاني المنظمات الدولية من نقص التمويل، مما يؤثر على قدرتها على تنفيذ برامجها الإنسانية نظراً لاعتماد المنظمات على تبرعات الدول مما يخلق تحديات في توزيع المساعدات بشكل عادل، حيث تميل الدول إلى تمويل المناطق التي تخدم مصالحها السياسية (منصور، 2018، ص245)

3- ضعف الوعي بالقانون الدولي الإنساني

هناك نقص في التدريب والتعليم حول قواعد القانون الدولي الإنساني خاصة بين أفراد القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير الحكومية (زهران، 2021، ص170).

حاصل ما تقدم، أن التدريب والبرامج التعليمية يعد من أهم الخطوات التي تساهم في تقليل الانتهاكات ويحقق الامتثال الكامل لهذا القانون وتعزيز حماية حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة.

الخاتمة

يظل تطبيق القانون الدولي الإنساني رهنا بإرادة المجتمع الدولي والجهود الجماعية لتعزيز الامتثال له، ورغم التحديات العديدة التي تعترض تطبيقه، فإن تطوير آليات قانونية وسياسية وعملية فعالة يمكن أن يسهم في تحقيق الأهداف الانسانية التي يسعى اليها، وعلى الرغم من التطور التشريعي الذي شهده قواعد القانون الدولي الانساني عبر عقود من الزمن والمتجسد في اتفاقيات جنيف لعام 1949 و بروتوكولاتها الإضافية لعام 1977 فضلاً عن الاعراف الدولية ذات الصلة ، إلا أنه لا يزال تطبيق القانون الدولي الانساني يواجه تحديات جوهريه تعرقل فاعليته على أرض الواقع وبناء على التحليل السابق ، يمكن استخلاص عدد من النتائج التي من شأنها المساهمة في تعزيز فاعلية القانون الدولي الإنساني والتغلب على إشكاليات تطبيقه.

النتائج

1- أهمية القانون الدولي الإنساني

يشكل القانون الدولي الإنساني ركيزة أساسية في حماية الأفراد المتأثرين بالنزاعات المسلحة، حيث يهدف إلى ضمان احترام الكرامة الإنسانية وتقليل المعاناة الناجمة عن الحروب. ويعمل هذا القانون على وضع

ضوابط قانونية تحد من استخدام العنف ضد المدنيين والمقاتلين الذين خرجوا عن دائرة القتال، مع تحقيق توازن بين الضرورات العسكرية والاعتبارات الإنسانية.

2- التحديات الرئيسية في التطبيق

رغم الأهمية البالغة للقانون الدولي الإنساني، يواجه تطبيقه العديد من التحديات التي تعيق امتثاله الفعلي. يتمثل أبرز هذه التحديات في غياب الوعي القانوني وضعف الامتثال من قبل بعض الدول والجماعات المسلحة، لا سيما في النزاعات غير الدولية التي يصعب فيها فرض القوانين على الجهات غير الحكومية. كما يشكل التطور التكنولوجي في مجال الأسلحة، مثل الطائرات بدون طيار والأسلحة الذكية، تحديًا إضافيًا، حيث تعقد هذه التقنيات عمليات المراقبة وتقييم الأضرار وفقًا لمبادئ التناسب والتمييز.

3- دور المؤسسات الدولية في التطبيق

تتولى عدة مؤسسات دولية مسؤولية تنفيذ القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية التي تلاحق مرتكبي جرائم الحرب، والمحاكم الدولية الخاصة التي تتعامل مع انتهاكات جسيمة للقانون. كما يضطلع مجلس الأمن الدولي بدور مهم من خلال إصدار القرارات الملزمة وفرض العقوبات على الأطراف المنتهكة. وتلعب اللجنة الدولية للصليب الأحمر دورًا محوريًا في مراقبة الامتثال وتقديم المساعدات الإنسانية للمتضررين، فيما تضطلع المحاكم الوطنية بمسؤولية محاكمة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وفقًا للتشريعات المحلية والدولية.

4- التعاون الدولي كآلية لتعزيز الامتثال

يعد التعاون الدولي عنصرًا أساسيًا في ضمان التطبيق الفعّال للقانون الدولي الإنساني، حيث تساهم الدول والمنظمات الدولية في تبادل المعلومات وتعزيز المحاكمات الجنائية الدولية. كما يسهم التنسيق بين الدول والمحاكم الجنائية في محاسبة الأفراد المتورطين في انتهاكات جسيمة، ما يعزز من جهود مكافحة الإفلات من العقاب. كذلك، تلعب المنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي، دورًا مهمًا في تنفيذ السياسات الداعمة لحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة.

التوصيات

بناء على ما سبق، يمكن اقتراح توصيات قد تساهم في تعزيز فاعلية القانون الدولي الانساني، ومنها:

1- تعزيز آليات التنفيذ والمساءلة: لضمان تطبيق أكثر فاعلية للقانون الدولي الإنساني، يجب تطوير أنظمة رصد دقيقة لانتهاكات القانون، وتعزيز اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية والمؤسسات القضائية الإقليمية، مع توحيد القوانين الوطنية لتتماشى مع الالتزامات الدولية، مما يساهم في تحقيق العدالة وتقليل الإفلات من العقاب.

2- إصلاح آليات التدخل الدولي الإنساني: يتطلب الحد من التأثيرات السياسية على التدخلات الإنسانية إعادة النظر في دور مجلس الأمن، مع البحث عن آليات بديلة مثل تفعيل مبدأ "الاتحاد من أجل السلام"، لضمان استجابة سريعة وحيادية في حالات الطوارئ الإنسانية.

3- تنظيم استخدام التكنولوجيا العسكرية: مع التطورات المتسارعة في التقنيات العسكرية، من الضروري وضع أطر قانونية تحدد المسؤوليات المتعلقة باستخدام الأسلحة المتقدمة، لمنع استغلال الثغرات القانونية في ارتكاب انتهاكات جسيمة، مع التأكيد على ضرورة توافق هذه التقنيات مع مبادئ القانون الدولي الإنساني.

4- تعزيز التوعية وحماية العمل الإنساني: يتطلب تحقيق امتثال أوسع للقانون الدولي الإنساني توسيع برامج التدريب والتوعية، إضافة إلى تعزيز حماية المنظمات الإنسانية وموظفيها، ووضع آليات قانونية تضمن وصول المساعدات الإنسانية إلى المتضررين دون عوائق أو تدخل سياسي.

5- تعزيز التعاون وضمان التمويل المستدام: لضمان استدامة العمل الإنساني، يجب تعزيز التعاون بين الدول والمنظمات الإقليمية والدولية، وتوفير آليات تمويل مستدامة للمنظمات الإنسانية، مع ضرورة إدراج أطراف النزاع غير الحكومية ضمن الأطر القانونية لضمان التزامها بمبادئ القانون الدولي الإنساني.

المراجع

1- Henckaerts, Jean-Marie,(2005), Customary International Humanitarian Law, Cambridge University Press. .

2- International Committee of the Red Cross (ICRC)",(1949),Geneva Conventions and Additional Protocols" .

3- الجابري، حسن، (2021)، حقوق الإنسان في الإسلام، مركز دراسات الأديان.

4- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (2014)، القانون الدولي الإنساني: مقدمة عامة. جنيف.

5- الجابري، حسن، (2020)، القوانين الإنسانية في الحرب، مركز دراسات الأديان.

6- الصالح، زكريا، (2019)، حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، دار المعارف.

7- الشامي، رائد، (2019)، تطور القانون الدولي الإنساني، مركز دراسات الشرق الأوسط.

8- الشامي، رائد، (2022)، الجرائم الإنسانية والنظام الدولي، دار المعرفة.

9- العوضي، علي، (2022)، القانون الدولي الإنساني وتحديات العصر، دار النهضة العربية.

10- العوضي، علي، (2022)، دور القانون الدولي الإنساني في النزاعات الحديثة، دار النهضة العربية.

11- العوضي، مريم، (2022)، الأعراف الإنسانية في التاريخ الإسلامي، دار الثقافة.

12- العوضي، مريم، (2020)، حقوق الإنسان في زمن النزاعات المسلحة، دار الثقافة.

13- العوضي، مريم، (2020)، أسس حماية المدنيين في الحروب، دار الثقافة.

14- العوضي، مريم، (2020)، قوانين الحرب في القانون الدولي الإنساني، دار الفكر.

15- انطونيو كاسيزي واخرون، (2015)، القانون الجنائي الدولي، دار صادر ناشرون، لبنان.

16- -المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا، https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/lmhkm-ljnyy-ldwly-lywgwslfy-lsbq-wlmhkm-ljnyy-ldwly-lrwnd/

17- المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، 2008، www.un.org/law/avl

18- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (2021)، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاعات المسلحة، استرجع من icrc.org.

19- ماجيد صراح، (2023)، ماهي المحكمة الجنائية الدولية وما هو اختصاصها، الشروق، https://www.echoroukonline.com

20- ميرغني، عبد الرحمن، (2003)، القانون الدولي الإنساني: المبادئ والتطبيقات. دار النهضة العربية.

21- "وزارة العدل الليبية، (2020)، تقرير حول تنفيذ أحكام القانون الدولي الإنساني في ليبيا. طرابلس.

22-بونيو، ف، (2020)، آليات العدالة الدولية ودور المحاكم الجنائية الخاصة.

23- بونيو، ف، (2020)، اللجنة الدولية للصليب الأحمر وحماية ضحايا الحرب، اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

24- المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، (2008) , https://www.icty.org/

25- النظام الاساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون، (2017)، www.un.org/law/avl

26- جناي، محمد، (مارس 2022)، أثر الإسلام في القانون الدولي الإنساني، ، منشور على الموقع الإلكتروني dinpresse.net.

27- الهياض زهرة، القواعد الأساسية لحماية ضحايا النزاعات المسلحة المعاصرة، منشورات مطبعة المناهل، وزارة الثقافة المغرب.

28- ساسولي، (2019)، القانون الدولي الإنساني: النظرية والتطبيق، مطبعة جامعة أكسفورد.

29-منصورالعمري، (2020)، محاكمة التعذيب السورية في كوبلنز، ألمانيا https://www.amnesty.org/ar/latest/campaigns/2020/05/syrian-torture-trial-in-koblenz-germany-part-1/

30-فورسيث، (2019)، العمل الإنساني: دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في النزاعات المسلحة، مطبعة جامعة كامبريدج.

31-الامم المتحدة، مجلس حقوق الانسان،https://www.ohchr.org/ar/hr-bodies/hrc/iici-syria/co-i-mandate

32- البار، محمد، (2019)، القانون الدولي الإنساني: دراسة تحليلية. بيروت: دار النهضة العربية.

33- زهران، أحمد، (2021)، تحديات تطبيق القانون الدولي الإنساني. القاهرة: المركز العربي للدراسات القانونية.

34- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، (2020)، القانون الدولي الإنساني: المبادئ والتحديات. جنيف.

35- الامم المتحدة: مجلس الامن الدولي،(2015)، القرار 2254.

36- المحكمة العليا الليبية، (2017)، قضية حقوق الاسرى في النزاعات المسلحة، جنيف.

37- مجلس الامن الدولي، (2015)، القرار 2216، الخاص باليمن. https://ar.m.wikisource.org/wiki/

38- مجلس الامن الدولي القرار 1973، 2011، https://www.google.com/search

39- مجلس الامن الدولي، (2007)، دور مجلس الأمن في تطبيق القانون الدولي الإنساني . https://dspace.univ-annaba.dz/items/4465fb70-3f77-4605-b516-23691e215abf

40- منصور، كريم، (2018)، القانون الدولي الإنساني وآليات تنفيذه في النزاعات المسلحة المعاصرة. بيروت.

International Humanitarian Law and Challenges of Implementation A Theoretical Study

Dr. Rajab Omar AlAti [1], Dr. Mohammed Misbah Al-Jundi [2]

[1]Department of Political Science, Faculty of Economics, Asmarya Islamic University

[2]Scientific Advisor at the Libyan Authority for Scientific Research

Research Summary

International humanitarian law Is one of the essential pillars for protecting human dignity and reducing the suffering of individuals during armed conflicts. This law aims to protect persons not participating in hostilities, restrict means and methods of warfare, and achieve a balance between military necessities and humanitarian considerations.

Despite the significant Importance of this law, its application faces numerous challenges, including a lack of awareness of the laws, non-compliance by conflicting parties, and modern technological developments that affect patterns of conflict. Over the centuries, international humanitarian law has evolved from the Geneva and Hague Conventions to additional protocols,

resulting in a complex and multidimensional legal framework. However, a substantial gap remains between theoretical principles and practical implementation.

This research examines the evolution of International humanitarian law and its foundational principles, analyzes the issues hindering its effective application, discusses international efforts to improve compliance with these laws, and suggests possible solutions to overcome current obstacles. The research aims to enhance the deep understanding of international humanitarian law and the challenges of its application, contributing to efforts to better protect humanity In times of conflict.

Key words : *International Humanitarian Law, challenges of Imoplentation , Legal Challenges, Legal Protection in Armed Conflicts*.